

تفريغ الدرس الحادي عشر من شرح "الفوائد والقواعد في علم العلل" للحافظ ابن رَجَب الحنبلي - رحمه الله تعالى -.

قال الشيخ أبو الحسن علي الرملي - حفظه الله تعالى -:

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله أما بعد:

فلازلنا في القاعدة الرابعة من قواعد العلل التي ألحقها الحافظ ابن رَجَب - رحمه الله - بشرحه لكتاب العلل للترمذي، فتكلم - رحمه الله - في **القاعدة الرابعة: فيما إذا روى الحفاظ الأثبات حديثاً بإسناد وانفرد واحد منهم بإسناد آخر، فإن كان هذا المنفرد ثقة حافظاً فقد وقع الخلاف في قبول إسناده الذي تفرد به بين علماء العلل، والذي رجحناه: أن روايته تكون شاذة، عند مخالفته لمن هم أكثر منه عدداً، أو أقوى منه حفظاً.**

ثم ذكر - رحمه الله -: **فيما إذا كان المنفرد عن الحفاظ سيء الحفظ، وهذا لا إشكال في أن روايته تكون منكراً، وكذلك إذا تفرد الثقة**

والصدوق وخالف الحفاظ، فذكر إسنادا يخالف ما ذكره الثقات
الحفاظ، نحكم على روايتهم بالشذوذ.

ثم ذكر - رحمه الله -: فيما إذا كان المخالف المنفرد بالإسناد عن الحفاظ
مع سوء حفظه قد سلك الجادة.

ثم قال - رحمه الله -: (واعلم أن هذا كله إذا علم أن الحديث الذي
اختلف في إسناده حديث واحد، فإن ظهر أنه حديثان بإسنادين، لم
يحكم بخطأ أحدهما) يعني: إذا اختلف الرواة في رواية الحديث عن
الأعمش مثلاً: فرواه جماعة بإسناد، وخالفهم واحد أو أكثر، فرواه
بإسناد آخر عن الأعمش، لا نحتاج للترجيح، ومعرفة الخطأ من
الصواب، إلا إذا كان الحديث واحداً، وأما إذا تبين لنا أنهما حديثان،
فلا نحكم على أحدهما بالخطأ، بل يكونان صحيحين هذا ما قاله ابن
رَجَب - رحمه الله -.

ثم قال: (وعلمة ذلك أن يكون في أحدهما زيادة على الآخر) أي:
علامة كون الحديث ليس واحداً بل حديثين (أن يكون في أحدهما

زيادة على الآخر، أو نقص منه، أو تغير يستدل به على أنه حديث آخر) فيعتمدون على اختلاف اللفظ مع تقارب المعنى (فهذا يقول علي بن المديني وغيره من أئمة الصنعة: هما حديثان بإسنادين) إذن: فلا وجه للترجيح، يكون كل حديث منفرداً بإسناده، فلا تخالف في الرواية (وقد ذكرنا كلام ابن المديني في ذلك، في باب صفة الصلاة على النبي ﷺ في كتاب الصلاة).

وكثير من الحفاظ كالدارقطني وغيره لا يراعون ذلك) أي: لا ينظرون إلى كون الحديث واحداً أم حديثان (ويحكمون بخطأ أحد الإسنادين، وإن اختلف لفظ الحديثين إذا رجع إلى معنى متقارب، وابن المديني ونحوه إنما يقولون: هما حديثان بإسنادين إذا احتمل ذلك، وكان متن ذلك الحديث يروى عن النبي ﷺ من وجوه متعددة: كحديث الصلاة على النبي ﷺ، فأما ما لا يعرف إلا بإسناد واحد، فهذا يبعد فيه ذلك) يبعد فيه أن يكونا حديثين بإسنادين؛ لأن الإسناد الوارد معنا إسناد واحد، فلا يمكن أن تقول هما حديثان

(وكذلك حديث الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر في هدي النبي ﷺ الغنم المقلدة.

(وحديثه) أي: الأعمش (وحديثه عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، في هدي النبي ﷺ الغنم) ولم يقل: المقلدة (فمن الحفاظ من قال: الصحيح حديث عائشة، وحديث جابر وهم.

ومنهم من قال: هما حديثان مختلفان، في أحدهما التقليد، وليس في الآخر) في أحدهما قيد المقلدة، والآخر ليس فيه هذا القيد، فاستدلوا بذلك على أنهما حديثين مستقلين (ومنهم أبو حاتم الرازي، وقد سبق ذلك في كتاب الحج) قال أبو حاتم الرازي: "اللفظان مختلفان وأرجو أن يكونا جميعا صحيحين" فاعتمد على ماذا؟ على اختلاف اللفظ مع اتحاد المخرج، ولكن صح ذكر التقليد أيضا في حديث الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، من طرق أخرى فروي عن الأعمش من هذه الطريق بذكر التقليد، وبدون ذكره أيضا، إذن: فاعتماد أبي حاتم الرازي على عدم ذكر التقليد في جعل

هذا الحديث حديثين، ليس بصواب؛ لأن نفس الرواية رواية إبراهيم عن الأسود عن عائشة ورد فيها ذكر التقليد.

لتوضيح المسألة أكثر: انظروا معي في المثال الأخير: **(الأعمش، عن أبي سفيان عن جابر في هدي النبي ﷺ الغنم المقلدة)** ذكر الغنم المقلدة، وحديث الأعمش **(عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، في هدي النبي ﷺ الغنم)** الإشكال أين حصل الآن؟ هل نعتبر هذين الحديثين، فيكونا حديثين مختلفين؟ فيكون جابر قد روى الحديث عن النبي ﷺ بذكر الغنم المقلدة، وتكون عائشة قد روت الحديث عن النبي ﷺ بدون ذكر المقلدة.

أم هما حقيقة حديث واحد حصل فيه وهم من بعض الرواة على الأعمش، فروي مرة بهذا الإسناد، ومرة بهذا الإسناد؟

هذه صورة المسألة؛ هذه صورة المسألة عندنا المطروحة الآن، لا إشكال عندنا في أن الإسنادين إذا اختلفا تماما، فالحديثان ماذا يكونان؟ حديثين مستقلين، مثلا لو جاء غير الأعمش فروى

الحديث عن أبي سفيان عن جابر في هدي النبي ﷺ الغنم المقلدة، ولا يوجد خطأ ولا وهم في الرواية هنا هذا حديث مستقل: جابر روى الحديث بهذه الصورة، وجاء حديث آخر من طريق الأعمش مثلاً أو من طريق غيره عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة في هدي النبي ﷺ الغنم

وليس هناك وهم وخطأ في هذه الرواية، فهذا حديث ثان مستقل، جابر روى بصورة، وعائشة روت بصورة أخرى فتجمع بين الحديثين بأي طريق من طرق الجمع.

لكن الإشكال أين؟ إذا اتحد المخرج ها هنا المشكل، إذا اتحد المخرج هل نعتبر الحديث حديثاً واحداً، ثم بعد ذلك نرجح الرواية الصحيحة، ونترك الخطأ؟ أم نعتبر أن الأعمش رواه بإسنادين مختلفين، فكانا حديثين مستقلين كل حديث بإسناد للأعمش نفسه، ها هنا محل الخلاف في هذه المسألة.

والعلماء يعتمدون في ذلك على القرائن، لا شك أننا إذا وجدنا قرائن قوية تدلنا على أن الحديث واحد، عندئذ نرجح وننظر الرواية الصحيحة ونترك الخطأ، أما إذا لم توجد عندنا قرائن قوية تدلنا على أن الحديث منفصل، أو أنه واحد؛ عندئذ نعتبره حديثاً واحداً، أو حديثاً مستقلاً، فنرجح ولا بُدَّ، بناء على القرائن.

إذن: لا بُدَّ من وجود قرائن قوية تدل على أن الحديث هو في الحقيقة حديثان، فإذا لم توجد قرينة فالأصل أنه حديث واحد، فنرجح بناء على ذلك، ولا بُدَّ من الترجيح.

لماذا قلنا هذا؟ يعني: كأننا نقول الآن بأن: **الأصل أنه حديث واحد، حتى يأتي عندنا أدلة وبراهين تدلنا على أنها حديثان**، قلنا: نعم لأن المخرج اتحد؛ اتحاد المخرج قرينة قوية تدل على أن الحديث واحد، وإذا اجتمع مع اتحاد المخرج السياق والسبب، فهنا يقوى جدا عندنا **أن الحديث واحد**، هناك قرائن من خلال القرائن هذه بإمكانك أن تحكم على الحديث هذا، بأنه حديث واحد أم حديثان؛ فإذا تبين أنها

حديثان انتهى الأمر، لا تحتاج إلى ترجيح يكون هذا إسناد مستقل، وهذا إسناد مستقل وكل حديث استقل بإسناده، لكن إذا لم يتبين أنهما حديثان فيبقى عندنا مع اتحاد المخرج يبقى عندنا أنهما حديث واحد، فإذن: لا بُدَّ أن ننظر في الإسناد، ونرجح بين الرواة، ونعرف من الذي وهم، ومن الذي حفظ في مثل هذه الحالة، أرجو أن تكون الصورة عندنا واضحة.

خلاصة: نقول: هذا الموضوع إذا اختلف المخرج، بأن يكون الحديثان مختلفين في الإسناد تماماً، لا يلتقيان في أحد رواته، فلا يُخطأ أحدهما ويكونان حديثين مستقلين، قال العلائي: "إذا اختلفت مخرج الحديث، وتباعدت الفاظه فالذي ينبغي أن يجعل حديثين مستقلين وهذا لا إشكال فيه"، اعتمد على ماذا؟ على اتحاد المخرج وعلى ماذا؟ وعلى تباعد الألفاظ، وأين اتحد المعنى؟ قال: "وأما إذا اتحد المخرج فهنا يقوى الخلاف في المسألة"، وهي الصورة التي بين أيدينا التي يتكلم عليها ابن رَجَب - رحمه الله -، في حال اتحاد المخرج

ماذا نفعل الآن؟ ذكر لنا ابن رَجَب -رحمه الله- عن علماء العلل مذهبين:

الأول: أن علي ابن المَدِينِي إذا حصل في المتن زيادة أو نقص أو تغير يعتبرهما إسنادين، حديثين مستقلين، وأما الدارقطني فلا ينظر إلى ذلك إذن: أنت عندما تلاحظ أن المسألة عندهم مبنية على غلبة الظن عند الواحد منهم، أن هذا الحديث هو حديث واحد أم حديثان؟ فالذي يغلب على ظن أحدهم يُغلبُه، فالآن علي بن المديني اعتبرهما حديثين لماذا؟ لأنه وجد قرائن اعتمدها وجعلها حديثين، أما الدارقطني فما اعتبر هذه القرائن التي اعتبرها علي ابن المديني، فلا يراعي هذه المسألة إذا اتحد المخرج عنده انتهى الأمر.

إذن المسألة عندنا خلاصتها: أن الحديث إذا اختلف مخرجه فلا إشكال في أنهما حديثين كل حديث يعامل معاملة مستقلة، وإن تقارب المعنى أو اتحد المعنى أو حتى اتحد اللفظ.

لكن إذا اتحد المخرج ها هنا الإشكال الأصل عندنا عند اتحاد المخرج أنه حديث واحد، إذا اتحد المخرج وتقارب المعنى، الأصل عندنا: أنه حديث واحد، حتى تأتي عندنا قرائن قوية تدلنا على أن هذا الحديث حديثان، وليس حديثا واحدا، فإذا كان الحديث واحدا، وروى بإسنادين هنا حصل مخالفة نرجع إلى ما كنا تكلمنا عليه في مسألة تفرد الثقة، وعدم تفرده، المسألة التي تقدمت، هذا خلاصة هذا البحث.

الآن قبل أن تنتقل إلى القاعدة الخامسة، من عنده إشكال في القاعدة الرابعة فليتنفضل قبل أن تنتقل إلى الخامسة، القاعدة الرابعة: هذه قاعدة مهمة جدا في العلل، لا بد من فهمها فهما جيدا ونعرف القرائن التي اعتمدنا عليها في الترجيح، ونحفظها حفظا جيدا، ومتى نعتبر الحديث حديثا واحدا، ومتى نعتبره حديثين، هذا خلاصة القاعدة الرابعة وهي مهمة جدا.

القاعدة الخامسة: قال ابن رَجَب - رحمه الله -: (ذكر الأسانيد التي لا

يثبت منها شيء، أو لا يثبت منها إلا شيء يسير مع أنه قد روي بها

أكثر من ذلك) هذه القاعدة نستفيد منها: أن الإسناد الذي يقول فيه

علماء العلل بأنه لا يثبت فيه شيء، بأن أيّ حديث يأتيك بهذا الإسناد

تعلم أن هذا الحديث بهذا الإسناد منكر غير صواب.

أما إذا قالوا: بأنه ورد بهذا الإسناد حديث أو حديثان أو ثلاثة،

ونصوا عليها فتحفظ هذه الأحاديث، وتعلم أن هذه الأحاديث

الثلاث مثلا، أو الأربعة هي الصحيحة، والباقي أيّ شيء يأتيك بهذا

الإسناد يكون منكرا، أما إذا لم يحددوا فقالوا: روي بهذا الإسناد

أحاديث يسيرة، وكثير مما روي به منكر فهنا تكون على حذر تنتبه

للحديث الذي يأتي بهذا الإسناد، وتُعن النظر فيه، وتدقق فيه زيادة

على غيره، خشية أن يكون مما هو منكر، لا مما هو محفوظ، هذا ما

نستفيدة من القاعدة.

قال المؤلف - رحمه الله -: (قتادة عن الحسن عن أنس عن النبي

ﷺ)

هذه السلسلة، قال البردنجي: لا يثبت منها حديث أصلاً من رواية

(الثقات) هذه السلسلة ليس في الكتب الستة منها شيء، وأخرج

النسائي في سننه الكبرى إسناداً واحداً من رواية شُعْبَةَ عن قتادة عن

أنس، ولكن أكثر أصحاب شُعْبَةَ يروونه عن قتادة عن أنس، دون

ذكر الحسن فيه وهو المحفوظ، وبهذا أخرجه مسلم في صحيحه إذن:

فروايته عن شُعْبَةَ عن قتادة عن الحسن عن أنس هي وهم، فشُعْبَةُ لم

يرو هذا الإسناد البتة، شُعْبَةُ روى عن قتادة عن أنس مباشرة، ولكن

أخطأ بعض الرواة عنه فذكر فيه الحسن، أما بقية أصحاب الستة، أو

الكتب الستة عموماً لم يخرجوا بهذا الإسناد، ولا حديثاً واحداً،

وهذا مما يؤكد كلام البردنجي - رحمه الله -.

ثم قال - رحمه الله -: (قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة،

عن النبي ﷺ).

قال البردنجي: هذه الأحاديث كلها معلولة، وليس عند شُعْبَة منها شيء، وعند سعيد بن أبي عروبة منها حديث، وعند هشام منها آخر، وفيهما نظر) يقول: الأحاديث التي وردت بهذين الإسنادين؛ كلها أحاديث معلولة، وذكر ثلاثة من أصحاب قتادة، بل هم أحفظ وأثبت أصحاب قتادة هم: شُعْبَة وسعيد بن أبي عروبة وهشام الدستوائي؛ هؤلاء الثلاثة أوثق أصحاب قتادة، وقال: بأن هذه الأحاديث التي تروى بهذين الإسنادين لا يوجد شيء منها عند هؤلاء الثلاثة إلا حديث عند سعيد بن أبي عروبة، وقد ذكر أبو حاتم الرازي - رحمه الله - بأنه حديث موضوع، وحديث آخر عند هشام الدستوائي، وقال: بأن فيهما نظر فلا يصحان أصلاً عنهما إذن: فجهاودة أصحاب قتادة لا يروون عنه بهذين الإسنادين شيئاً.

والإسناد الثاني أخرج الترمذي وابن ماجه بعض الأحاديث به، لكن البخاري ومسلم والنسائي وأبو دود لم يخرجوا أي حديث بهذا الإسناد، وهذا يبين لك قوة هذه الكتب التي ذكرت على هذين

الكتابين، كتاب البخاري ومسلم والنسائي وأبي داود أقوى من كتاب الترمذي وابن ماجه فخلاصة هذا الأمر: أن هذين الإسنادين لا يصح أيّ حديث يرد بهما.

قال: (يحيى بن سعيد الأنصاري عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ).

قال البردنجي: قال ابن المديني: لم يصح منها شيء مسند بهذا الإسناد) الآن علي بن المديني ينفي صحة أي حديث متصل إلى النبي ﷺ بهذا الإسناد، يعني: يحيى بن سعيد الأنصاري عن سعيد المسيب عن أبي هريرة، أما البردنجي فاستثنى حديثاً واحداً فقال: (وقال البردنجي: لا يصح منها شيء إلا من حديث سليمان بن بلال، من حديث ابن أبي أويس عن أخيه، عنه).

قال: وسائر ذلك مراسيل، وصلها قوم ليسوا بأقوياء) كثير منها هي مراسيل (وصلها قوم) يعني: إما أنها منقطعة، أو أنها مرسله من رواية التابعي عن النبي ﷺ، فالسلف كانوا يذكرون المرسل بهذا

المعنى وبهذا، فالظاهر: أنه يريد ما أضافه سعيد بن المسيب إلى النبي

ﷺ .

هذه السلسلة أخرج البخاري في صحيحه حديثاً واحداً بها،

من رواية (سليمان بن بلال، من حديث ابن أبي أويس عن أخيه)
السلسلة التي ذكرها البرديجي.

وأخرج ابن ماجه حديثاً آخر.

الحديث الذي أخرجه البخاري: "يَعْقُدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ
أَحَدِكُمْ...". وهو من رواية: إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، عن أخيه، عن
سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ بِهِ، وهو الإسناد الذي استثناه
البرديجي.

قال: (يحيى بن سعيد الأنصاري، عن أنس:

قال البردنجي: هي صحاح، وهي ثلاثة أحاديث، منها حديث فيه اضطراب، وسائر حديث يحيى، عن أنس، فيها نظر) أخرج مسلم حديثين، وأخرج البخاري أربعة أحاديث بهذه السلسلة.

(حمّاد بن زيد، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر:

قال سليمان بن حرب: لم يصح بهذا الإسناد إلا حديث واحد، وأنكر حديث نافع عن ابن عمر، عن عمر في تقبيل الحجر.

وقال: ليس هو عن أيوب قط.

وحديث حمّاد عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر في تقبيل الحجر، رواه غير واحد عنه.

وخرجه مسلم في صحيحه، ورواه ابن عُلَيَّة عن أيوب، قال: نبئت أن عمر قبل الحجر، كذا رواه مرسلاً) لكن الرواية المتصلة أخرجها مسلم في صحيحه، وأخرج البخاري في صحيحه أكثر من عشرة أحاديث بهذه السلسلة، وبعضها: عن سليمان بن حرب، عن حمّاد، ومسلم أخرج قريبا من البخاري، فكلُّ من الحفاظ يتكلم على

حسب ما يترجح عنده، فالظاهر: أن البخاري كان لا يرتضي ما ذكره سليمان بن حرب أن هذه السلسلة ما يصح منها إلا حديث واحد، فقد أخرج أكثر من عشرة أحاديث بهذه السلسلة، كذلك مسلم أخرج قريبا من هذا العدد لهذه السلسلة.

ثم قال المؤلف - رحمه الله -: (يحيى بن الجزار عن علي:

قال شَبَابَةٌ عَنْ شُعْبَةَ، لم يسمع يحيى بن الجزار عن علي إلا ثلاثة أشياء.

منها أن النبي ﷺ قام على فُرْصَةٍ من فُرْضِ الخندق وأن رجلاً جاء إلى علي، فقال: أي يوم هذا؟) والحديث الثالث: نسيه محمود بن غيلان الذي ذكر هذه القصة، والحديث الثاني الذي ذكره عن علي أن عليا لقيه رجل يوم النحر، فأخذ بِلِجامه، فسأله عن يوم الحج الأكبر فقال: "هو هذا اليوم" أخرجه ابن أبي شيبَةَ^٢، وغيره.

^٢ (٨/٦٢٣ رقم: ١٥٣٤٢).

وقوله في الحديث: **(قام على فُرْضة من فُرْض الخندق)** أي: على مدخل من مداخله، ومنفذ إليه، وفي تنمة الحديث: "شغلونا عن الصلاة الوسطى، صلاة العصر، حتى غابت الشمس، ملأ الله بيوتهم أوقبورهم نارا" أخرجه مسلم في صحيحه من طريق شُعْبَة، وصرح فيه يحيى بالسماع من علي، فهذا الحديث من الأحاديث التي سمعها يحيى الجزار، وهو: شيعي غال في التشيع، مما رواه عن علي بن أبي طالب وسمعه منه، وكما ذكر العلماء شُعْبَة وغيره: أن يحيى الجزار لم يسمع من علي إلا ثلاثة أحاديث.

(الحسن عن سَمُرَة:

قيل أنه لم يسمع منه سوى حديث العقيدة، وقيل لم يسمع منه شيئاً بالكلية.

وقد ذكرنا ذلك غير مرة) ذكر ابن الملقن للعلماء في سماع الحسن من سَمُرَة أربعة مذاهب: الأول: أنه سمع منه مطلقاً؛ سمع منه عدة

أحاديث، وهو مذهب علي بن المَدِيني والبخاري. الثاني: أنه لم يسمع منه مطلقاً، وهو مذهب شُعْبَة ويحيى بن مَعِين وغيرهما.

الثالث: أنه لم يسمع منه إلا حديث العقيقة، وهو مذهب النسائي وعبد الغني المصري وغيرهما.

الرابع: أنه لم يسمع منه إلا ثلاثة أحاديث، قاله بعض الشافعية. ومسلم لم يخرج له شيئاً عن سَمُرَة، وأخرج له البخاري حديث العقيقة فقط عن سَمُرَة، هذا ما جاء في رواية الحسن عن سَمُرَة.

قال العلائي في "جامع التحصيل" قال: "وأما روايته عن سَمُرَة بن جندب: ففي صحيح البخاري سماعه منه لحديث العقيقة، وقد روي عنه نسخة كبيرة، غالبها في السنن الأربعة، وعند علي بن المديني أن كلها سماعاً، وكذلك حكى الترمذي عن البخاري نحو هذا، وقال يحيى بن سعيد القطان وجماعة كثيرون: هي كتاب، وذلك

لا يقتضي الانقطاع"^٣، هي كتاب، حدث الحسن أحاديث سَمُرة من كتاب، وليس سماعا مباشرة "وفي مسند أحمد بن حنبل: ثنا هُشيم عن حميد الطويل، قال: جاء رجل إلى الحسن البصري فقال: إن عبدا له أبق، وأنه نذر إن قدر عليه أن يقطع يده، فقال: الحسن حدثنا سَمُرة " هذا الشاهد: قال الحسن ماذا؟ حدثنا سَمُرة "قال: قل ما خطبنا رسول الله ﷺ خطبة إلا أمر فيها بالصدقة ونهى عن المثلة، وهذا يقتضي سماعه من سَمُرة لغير حديث العقيقة والله أعلم"، إذن: هذا الحديث الذي ذكر صرح فيه الحسن بالسماع من سَمُرة، إذن: دل ذلك على أن الحسن قد سمع من سَمُرة أكثر من حديث العقيقة، لكن بعضهم نص على أنه لم يسمع منه إلا ثلاثة أحاديث، لكن علي بن المديني والبخاري يذهبا إلى أنه سمع منه أكثر من ذلك، وعلى كل حال: الحسن البصري مدلس، لا تقبل منه رواية، حتى يصرح بالتحديث.

^٣ ص (١٦٥ رقم: ١٣٥).

ثم قال - رحمه الله -: (حُمَيْد الطويل، عن أنس، قال أبو داود الطيالسي: قال شُعْبَة: إنما روى حُمَيْد عن أنس ما سمعه منه خمسة أحاديث) أي: أن حُمَيْداً الطويل إنما سمع من أنس خمسة أحاديث.

(قال أبو داود قال حَمَّاد بن سلمة: عامة ما يروي حُمَيْد عن أنس لم يسمع منه، إنما عامتها سمعه من ثابت) عرفنا من الواسطة، الواسطة هو مَنْ؟ ثابت البناني، ثقة ثبت، وبعضهم أضاف: بأنه أخذ بعض الأحاديث عن قتادة، والآخر: ثقة.

(وذكر العجلي عن يحيى بن مَعِين عن أَبِي عُبَيْدة الحِداد، قال: قال شُعْبَة: لم يسمع حُمَيْد من أنس إلا أربعة وعشرين حديثاً) زاد العدد عندنا، وتتمه كلامه -أي: كلام شُعْبَة- قال: "والباقي سمعها من ثابت، أو ثبَّته فيها ثابت"، قال ابن عَدِي في حُمَيْد: "له أحاديث كثيرة، وقد حدث عن الأئمة، وأما ما ذكر عنه أنه لم يسمع من أنس إلا مقدار ما ذكر، وسمع الباقي من ثابت عنه، فإن تلك الأحاديث يميزه من كان يتهمة أنه عن ثابت لأنه قد روى عَنْ أنس وروى عن

ثابت، عَنْ أَنَسٍ أَحَادِيثَ فَأَكْثَرُ مَا فِي بَابِهِ أَنَّ الَّذِي رَوَاهُ عَنْ أَنَسٍ
الْبَعْضُ مِمَّا يَدُلُّسُهُ، عَنْ أَنَسٍ وَقَدْ سَمِعَهُ مِنْ ثَابِتٍ^٤، إِذَنْ: فَرَوَايَتُهُ
عَنْ أَنَسٍ مَقْبُولَةٌ عَلَى كِلَا الْحَالَتَيْنِ:

- إما أَنْ يَكُونَ الْحَدِيثُ مِمَّا سَمِعَهُ مِنْ أَنَسٍ مُبَاشَرَةً، وَهَذَا مُتَّصِلٌ،
مُنْتَهَى الْأَمْرِ.

- أَوْ أَنْ يَكُونَ مِمَّا أَخَذَهُ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ، أَوْ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ
أَنَسٍ، وَفِي هَذِهِ الْحَالَةِ أَيْضًا ثَابِتٌ؛ لِأَنَّ ثَابِتًا وَقَتَادَةَ ثَقَّتَانِ.

أَخْرَجَ رَوَايَتَهُ عَنْ أَنَسٍ: الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ، الْبُخَارِيُّ أَكْثَرُ مِنْ
الْإِخْرَاجِ عَنْهُ عَنْ أَنَسٍ عَشْرَاتِ الْأَحَادِيثِ أَخْرَجَهَا الْبُخَارِيُّ، وَأَمَّا
مُسْلِمٌ: فَرَوَى بَعْضَ الْأَحَادِيثِ وَلَمْ يَكْثُرْ، لَكِنَّهُ رَوَى لَهُ عَنْ أَنَسٍ فِي
صَحِيحِهِ؛ أَخْرَجَ لَهُ عَنْ أَنَسٍ فِي صَحِيحِهِ، إِذَنْ: فَرَوَايَةُ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ
عَنْ أَنَسٍ مَقْبُولَةٌ عَلَى كِلَا الْحَالَتَيْنِ.

^٤ الكامل في ضعفاء الرجال (٦٧ / ٣).

نتوقف إلى هنا ونكمل في الدرس القادم -إن شاء الله-،
سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك
وأتوب إليك، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.